

التاريخ: 31/5/2017

الرقم: REG-250-17

عطوفة رئيس مجلس المفوضين / الرئيس التنفيذي المحترم  
هيئة تنظيم قطاع الاتصالات

الموضوع: إخطار مسبق لطلب ملاحظات

تحية طيبة وبعد،

اشارة لكتابكم رقم ظ/4/17/1/4490 تاريخ 2017/5/21 والمتعلق بإخطار الهيئة المسبق لطلب ملاحظات حول توجيهها لإعداد قرار تنظيمي لعروض خدمات الاتصالات العامة، نرفق طيه ملاحظات الشركة الأردنية لخدمات الهواتف المتنقلة (زين) على ردود المرخص لهم على هذا الإخطار ضمن المدة المحددة، راجين أخذها بعين الاعتبار.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،


الشركة الأردنية لخدمات الهواتف المتنقلة ("زين")

الرئيس التنفيذي

أحمد الهنادة

مرفق: رد شركة زين المشار إليه أعلاه

المملكة الأردنية الهاشمية	
هيئة تنظيم قطاع الاتصالات	
التاريخ	١١ / ٢٠١٧
الرقم	٦٢٣٧
الملف	٢٣٧/٤



ملاحظات شركة زين على ردود الشركات المتعلقة  
بإخطار طلب ملاحظات لغايات اصدار تعليمات  
بخصوص وضع اطار تنظيمي لعروض خدمات الاتصالات العامة "التعليمات"

تود شركة زين بداية أن تؤكد على ملاحظاتها الواردة في كتابها رقم REG-141-17 تاريخ 2017/4/20. وبدون الاجحاف بإعتراضنا على إصدار التعليمات من الأساس، وطلبنا عدم إصدارها، وبدون الإجحاف كذلك بطلبنا سحب الإخطار المتعلق بها، فإننا نورد لكم فيما يلي ملاحظتنا على ردود الشركات.


بدايةً فإننا نختلف مع رد شركة أمنية فيما يتعلق بالمادة رقم (1) المتعلقة بإعلام الهيئة عن العروض. حيث أننا نرى عدم وجود أي علاقة بين مراجعة الأسواق ووضع تعليمات لعروض خدمات الاتصالات العامة حيث أن سوق الاتصالات المتنقلة لا يخضع للتنظيم المسبق. كما ان الهيئة قد اعزت اصدار هذه التعليمات الى تكرار شكاوي المستفيدين ولا علاقة لذلك بمراجعة الأسواق وعليه فإن ملاحظة شركة أمنية في غير محلها.

أما فيما يتعلق بباقي المواد فإننا نتفق مع معظم الردود التي وردت من المرخص لهم الآخرين ومن أهم النقاط التي نود التأكيد عليها ما يلي:

**(1) الحاجة الى وجود دراسة موضوعية لموضوع الشكاوي يشارك فيها المرخصين لفهم دواعي اصدار هذه التعليمات من قبل الهيئة وذلك حتى يتمكن المرخصين من تطوير الآلية المناسبة للتعامل معها، حيث أن إصدار تعليمات ليس الحل الأمثل لمعالجتها.**

**(2) اصدار مثل هذه التعليمات يتناقض مع عدد من مواد قانون الاتصالات رقم (13) لسنة 1995 بالاحص المادة (6/ز) والتي تقضي بتشجيع القطاع على التنظيم الذاتي والمادة (53) التي فصلت الآلية القانونية لتعديل الأسعار.**

مرفق كتاب شركة زين رقم (REG-250-17) تاريخ (31/5/2017)



(3) التأكيد على أن الهدف الرئيسي من الإعلان هو استخدامه كوسيلة ترويجية للفت انتباه وجذب المشتركين لوجود عروض جديدة بميزات جديدة. إن وضع كافة تفاصيل العرض وادراجها بشكل واضح وصريح في الإعلان التجاري غير عملي، ويصعب تطبيقه في جميع الاعلانات وذلك لأن لكل وسيلة اعلان سواء المكتوبة أو المرئية أو المسموعة اسلوبها ومحدداتها.

بالإضافة الى ما سبق فإن المشترك يستطيع الحصول على أية معلومات تفصيلية عن العرض من خلال عدة قنوات متاحه له منها زيارة الموقع الالكتروني للشركة، او الاتصال مع مركز خدمات المشتركين او من خلال البروشورات.

(4) صعوبة الحصول على توقيع المشترك على النشرة التعريفية لما فيه من زيادة تعقيد في الاجراءات ولما فيه من كلفة عالية على الشركات بسبب طباعة أعداد هائلة من النشرات بالإضافة الى تعقيد عملية توثيق الخطوط. والتأكيد على ضرورة توجه الهيئة نحو الوسائل الالكترونية مثل التوقيع الالكتروني حيث أن هذه الخطوة لا تخدم هذا التوجه.

(5) عدم الاتفاق مع الهيئة بإفراد بند للعقوبات ضمن هذه التعليمات حيث أن عدم تزويد الهيئة بتفاصيل وشروط الاعلان عن العروض لا يعبر بالاصل عن وضع مخالف بحسب الشروط المنصوص عليها ضمن اتفاقية الترخيص.